mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى الألباني }}1513{{ رجل تزوج امرأة ظنت أن حيضتها الأخيرة قد طهرت منها ثم تبين أنها لم تطهر

محمد ناصر الدين الألباني

يعني قالت لزوجتي انه قهرت من الحيض. كان في اليوم الخامس فجمعها بعدين تبين انه فهل عليه شيء يقول وما لي شي ابي له خالد لكن عليها عيب. عليها عيب - 00:00:00

ازا كان عادتها سبعة ايام مثلا انقطع الذنب في اليوم الخامس كانت هنا ايه؟ ايامها. ايامها يتكرر مع الامر هاد انه تغيرت عادتها. اه اما مجرد ما انقطع الدم منها - 00:00:20

اغلب الاحيان يعني لما بيكون الدم انقطع فعلا ومعنى ذلك ان بدأت آآ عادة جديدة اه اقل من الابعاد السابقة المفروض ان بعد الغد. مش معقول ترى السهر الشهر التالي فرجعت سبعة ايام. ومعناه نريد سبعة سواء بالصلاة - 00:01:01

او يتمتع بزوجها بها الخطأ اذا منه مسلم ان الناس اصابة الا انه هل يعلم استدرك على نفسي بقول ان الزوج قد يكون مؤاخذا من جهة انه بتصور ان الزوج اليقظ - 00:01:39

يعرف شو هاد الحرية لانه لما شافها عم يصلي كمان المفروض انه ينتبه انه ما صار اسبوع اه فليه لما شافها بدأ يصلي والله عما اذا صارحته انا طالب فضلا عن ما انها الهية داعبته - 00:02:19

حيث جاءنا الخلق ليه هو بقى الطاوع وتجاوب معها والمفروض انه على علم باعادتها ما مضيت في صلاة صيام قل يا رب يرد التساؤلات بالنسبة للزوج لعله يكون نعيما مؤاخذ - 00:02:47

لكن على كل حال المؤاخذة هاي ما تصل المسئولية فيها الى الحد الذي يكون مسئولية فيها بحال كونه يعلم انها حائض وانه يجامعه خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:03:18